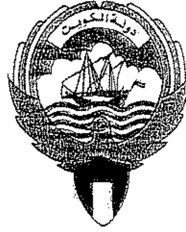


مادة رقم (١٣) : **عدم التنازل للغير**

لا يجوز للطرف الثاني التنازل للغير عن أعمال بوابة الدفع الإلكتروني Payment Gateway في جملتها كما لا يجوز له أن يوكل تنفيذ هذه الأعمال كليا إلى أي شخص آخر من الباطن ، وإذا أخل الطرف الثاني بهذا الشرط يحق للطرف الأول فسخ عقد الاتفاق ويكون الطرف الثاني مسئولا مع المتنازل إليه أو من عهد إليه بتنفيذ تلك الأعمال عن كافة الأضرار الناتجة عن فسخ عقد الاتفاق والمطالبة بالتعويضات، ويكون فسخ عقد الاتفاق بكتاب موصى عليه ودون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

مادة رقم (١٤) : **التنازل للغير**

يجوز للطرف الثاني التنازل للغير عن توفير قنوات الدفع الإلكتروني المختلفة في جملتها أو جزءا منها كما يجوز له أن يوكل تنفيذ هذه الأعمال كليا أو جزئيا إلى أية شركة أخرى من الباطن وذلك بعد الحصول على الموافقة الكتابية المسبقة من الطرف الأول ، وإذا أخل الطرف الثاني أو أحد شركاءه بهذا الشرط يكون مسئولا مع المتنازل إليه أو من عهد إليه بتنفيذ الأعمال مسؤولية تضامنية عن تنفيذ جميع أحكام عقد الاتفاق، وذلك دون الإخلال بحق الطرف الأول في فسخ عقد الاتفاق مع المطالبة بالتعويضات، ويكون فسخ عقد الاتفاق بكتاب موصى عليه ودون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

مادة رقم (١٥) : **جودة الخدمة**

يلتزم الطرف الثاني بتقديم جودة خدمات الدفع الإلكتروني بغض النظر عن مكان الجهة الحكومية داخل دولة الكويت و بما يتوافق مع المعايير التالية :-

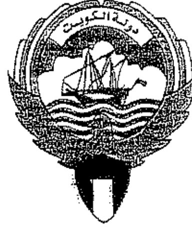
- إتاحة خدمة الدفع الإلكتروني بنسبة ٩٩,٩٪ بواقع سبعة أيام في الأسبوع لمدة ٢٤ ساعة يوميا.
- زمن الاستجابة لا يزيد عن ٣٠ ثانية.

و يحق للطرف الأول تعديل أو حذف أو إضافة أي معيار من معايير جودة الخدمة الموضحة أعلاه كما يلتزم الطرف الثاني بهذه المعايير كحد أدنى في عقوده الفرعية مع الجهات الحكومية.

مادة رقم (١٦) : **مراقبة أداء الخدمات**

يلتزم الطرف الثاني بتركيب برامج مراقبة أداء خدمات الدفع الإلكتروني ومباشرة صيانة التجهيزات الآلية والبرمجية المعطلة أو ذات الأداء الضعيف والعمل على إخطار الجهة

مجمع الوزارات - ص.ب : ٩ (الصفاة) - 13001 الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس 46203/MOF - فاكس : ٢٤٠٤٠٢٥
Ministries Complex - P.O.Box : 9 (Safat) - Postal Code 13001 Kuwait - Cable: Finance. Kuwait-Telex:46203/MOF - Fax : 2404025



الحكومية المعنية فور حدوث العطل، كما يلتزم الطرف الثاني بتوفير التقارير الدورية الخاصة بطبيعة الاستخدام ومدى كفاءة أداء خدمات الدفع الإلكتروني .

مادة رقم (١٧) : نقاط البيع الفردية

في حالة العمليات التي تتم عن طريق أجهزة نقاط البيع الفردية POS يلتزم الطرف الثاني بتوفير آلية محددة لإصدار الإيصالات المؤيدة لأية عملية سواء في حالة القبول أو في حالة الرفض تكون من نسختين، وتتضمن الإيصالات البيانات التالية:

- إسم الجهة الحكومية
- اسم و رقم مركز/موقع التحصيل.
- ما يفيد قبول العملية.
- بيانات البطاقة المستخدمة (الرقم مشفراً).
- المبلغ المستقطع.
- تاريخ و ساعة إتمام العملية.
- أية بيانات أخرى تطلبها الجهات الحكومية ويتم الاتفاق عليها مع الطرف الثاني .

مادة رقم (١٨) : تداول المعلومات

يلتزم الطرف الثاني بتقديم المعلومات الصحيحة عن خدمات الدفع الإلكتروني وخصائصها ويتجنب ما قد يؤدي إلى خلق انطباع غير حقيقي أو مضلل للعاملين لدى الطرف الأول أو الجهات الحكومية.

مادة رقم (١٩) : السرية

يلتزم الطرف الثاني بتوفير الأدوات والأجهزة والبرمجيات التي تضمن سرية وأمن البيانات الخاصة بالمعاملات المالية للطرف الأول والجهات الحكومية التي تتم من خلال قنوات الدفع الإلكتروني المختلفة وذلك طبقا للأنماط العالمية والقوانين المنظمة لذلك في دولة الكويت.

مادة رقم (٢٠) : إفشاء المعلومات

يحظر على العاملين لدى الطرف الثاني الإفصاح أو إفشاء المعلومات والبيانات ومصادرها الخاصة و العمليات المرتبطة بأي من قنوات الدفع محل التعاقد مع الجهات الحكومية لمن لا يحق لهم الإطلاع عليها، كما يتعهد الطرف الثاني بحماية وتوثيق المعاملات الخاصة بالجهات

مجمع الوزارات - ص.ب : ٩ (الصفاة)-13001 الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس 46203/MOF - فاكس : ٢٤٠٤٠٢٥
Ministries Complex - P.O.Box : 9 (Safat) - Postal Code 13001 Kuwait - Cable: Finance. Kuwait-Telex:46203/MOF - Fax : 2404025



الحكومية ، وإذا أخل الطرف الثاني بمبدأ المحافظة على السرية فإن للطرف الأول الحق في محاسبته على هذا الإخلال وفقا لأحكام القانون.

مادة رقم (٢١) : **التوريد**

يلتزم الطرف الثاني بتوريد أحدث الأجهزة والبرمجيات الخاصة بقنوات الدفع المختلفة والمتفق عليها مع الطرف الأول، و أن تكون جميع الأجهزة جديدة عند التركيب أول مرة وغير مستعملة أو معاد تصنيعها (Refurbished) ، وإذا وجدت الأجهزة والبرمجيات الخاصة بقنوات الدفع المختلفة غير مطابقة للشروط المتفق عليها يكون للطرف الأول الحق في رفضها، و على الطرف الثاني أن يستردها فورا ، فإذا تأخر في ذلك حق للطرف الأول إيداعها أحد الأماكن المعدة لذلك على حسابه دون أن يكون مسئولا عما قد يصيبها من نقص أو تلف أو فقد ، وإذا رفضت بعض الأصناف طبقا لما تقدم يحق للطرف الأول أن يطلب من الطرف الثاني أن يورد بدلا منها في مهلة معينة مع توقيع غرامة التأخير .

مادة رقم (٢٢) : **تركيب الأجهزة**

يلتزم الطرف الثاني بتركيب وتشغيل الأجهزة و البرمجيات الخاصة بقنوات الدفع الإلكتروني المختلفة المتفق عليها مع الطرف الأول لدى الجهات الحكومية و توفير أدلة التشغيل المطبوعة اللازمة، مع ضرورة الالتزام بالخصائص الفنية لأجهزة الخدمة الذاتية التي يحددها الطرف الأول.

مادة رقم (٢٣) : **نفقات التركيب**

يتعهد الطرف الثاني بتحمل كافة نفقات نقل وتركيب الأجهزة الخاصة بنقاط البيع في حالة تغيير أياً من الجهات الحكومية لموقعها على أن يتم إبلاغ الطرف الثاني قبل الانتقال إلى الموقع الجديد بمدة لا تقل عن (١٥) يوما.

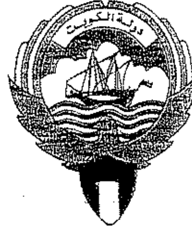
مادة رقم (٢٤) : **التدريب**

يلتزم الطرف الثاني بتدريب العاملين لدى الجهات الحكومية على استخدام الأجهزة والبرمجيات لقنوات الدفع الإلكتروني المختلفة وتوفير تعليمات التشغيل المناسبة وفقا لخطة يتم اعتمادها من قبل الطرف الأول و يتم تنفيذها بالتنسيق معه.

مادة رقم (٢٥) : **كفاءة أداء التجهيزات**

في حال ظهور أية قصور في كفاءة أداء تجهيزات خدمات الدفع الإلكتروني بحيث لا تفي بمعايير جودة الخدمة للطرف الأول أو أيا من الجهات الحكومية يتعين على الطرف الثاني إيجاد البديل المناسب بالسرعة الممكنة مع تحمله كافة التكاليف .

مجمع الوزارات - ص.ب : ٩ (الصفاة)- 13001 الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس 46203/MOF - فاكس : ٢٤٠٤٠٢٥
Ministries Complex - P.O.Box : 9 (Safat) - Postal Code 13001 Kuwait - Cable: Finance. Kuwait-Telex:46203/MOF - Fax : 2404025



مادة رقم (٢٦) : الصيانة الدورية

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الصيانة الدورية التي قد تؤدي إلى انقطاع الخدمة للتجهيزات الآلية أو تعلية البرمجيات أو النظم المستخدمة في تنفيذ خدمات الدفع الإلكتروني في غير أوقات العمل الرسمي الحكومي وفي العطل الرسمية دون الإخلال بشروط المادة (١٥) وبعد موافقة كتابية مسبقة من الطرف الأول.

مادة رقم (٢٧) : الصيانة غير المخططة

يلتزم الطرف الثاني بتوفير الصيانة غير المخططة للأجهزة و البرامج الخاصة بقنوات الدفع الإلكتروني خلال مدة سريان العقود المبرمة بين الجهات الحكومية والطرف الثاني أو الوكيل المورد لهذه الأجهزة و البرامج لخدمة ما بعد البيع.

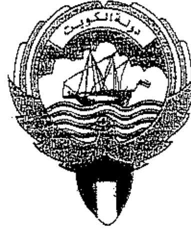
مادة رقم (٢٨) : الأعطال

يتحمل الطرف الثاني أية أخطاء ناتجة عن عطل فى تركيب أو تشغيل أو صيانة (الأجهزة، الأدوات، البرمجيات، .. الخ) أو أعطال في الشبكة المحلية التي بدورها تؤثر على أمن وسرية أداء المعاملات الخاصة بالجهات الحكومية.

مادة رقم (٢٩) : الإصلاح

يلتزم الطرف الثاني بإصلاح ما يحدث من أعطال في الخدمة أو ما يتعلق بالوسائل المتصلة بها أو إيجاد بدائل ما أمكن لحين إصلاح الأعطال وذلك بمجرد أن يتم إخطار مركز معالجة الاتصالات للطرف الثاني بالوسائل المتاحة من قبل الجهات الحكومية أو الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات سواء كتابة أو بالفاكس أو بواسطة البريد الإلكتروني بحدوث تلك الأعطال، على أن لا تتعدى فترة استجابة الطرف الثاني عن ٣ ساعات والإصلاح عن ٢٤ ساعة ، بما في ذلك أيام الإجازات والعطل الرسمية ، و في حال ثبوت تقصير الطرف الثاني تفرض الغرامات المذكورة أدناه بنسبة لا تتجاوز ٥ ٪ من إجمالي قيمة مستحقات الطرف الثاني الشهرية :

مجمع الوزارات - ص.ب : ٩ (الصفاة)- 13001 الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس 46203/MOF - فاكس : ٢٤٠٤٠٢٥
Ministries Complex - P.O.Box : 9 (Safat) - Postal Code 13001 Kuwait - Cable: Finance. Kuwait-Telex:46203/MOF - Fax : 2404025



مستوى الخطورة	انقطاع الخدمة	نسبة الخصم	الغرامة
١	توقف خدمة Payment Gateway	٥٪	لكل قنوات الدفع الإلكتروني ولكل الجهات الحكومية.
٢	توقف قناة واحدة من قنوات الدفع لدى كل الجهات الحكومية.	٥٪	لقناة الدفع المعطلة لكل الجهات الحكومية.
٣	توقف قناة واحدة من قنوات الدفع الخاصة بجهة حكومية.	٥٪	لقناة الدفع المعطلة لدى الجهة المتضررة.

ويتم فرض الغرامات من قبل الطرف الأول في حالة توقف الخدمة بشكل كلي وشامل لجميع الجهات الحكومية أما فيما يخص الأعطال الجزئية في الخدمة فيتم فرض الغرامة من قبل الجهات الحكومية ، على أن تستحق هذه الغرامات بمجرد حصول التأخير أو التقصير وبدون حاجة إلى إنذار أو تنبيه أو اتخاذ أية إجراءات قضائية وبغير حاجة إلى إثبات حدوث ضرر والذي يعتبر متحققا في جميع الأحوال.

مادة رقم (٣٠) : **حماية الشبكة**

يتعهد الطرف الثاني بتوفير الحماية اللازمة للشبكة الداخلية الخاصة به والتي يتم من خلالها إجراء المعاملات المالية وذلك بتوفير أساليب التكنولوجيا الحديثة لحماية الشبكة من الاختراقات وضمان كفاءة أداء البرامج والأدوات في معالجة الثغرات في حال وجودها وذلك وفقا للمقاييس والمعايير الفنية التي يضعها الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات كحد أدنى.

مادة رقم (٣١) : **الشهادات الرقمية**

تلتزم الجهات الحكومية ومن خلال الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات بتوفير شهادة أمنية رقمية SSL من جهة معتمدة عالميا، على أن يقوم الطرف الثاني بتوظيف تلك الأدوات لربط برمجيات الجهات الحكومية التي سيتم التعاقد معها مع بيئة وبوابة الطرف الثاني لضمان سير العمل .

مادة رقم (٣٢) : **مركز معالجة الاتصالات**

يلتزم الطرف الثاني بتوفير مركز معالجة الاتصالات متضمنا عدة قنوات لتسهيل الاتصال على مدار الساعة للمستفيدين من خدمات الدفع الإلكتروني الخاصة بالجهات الحكومية.

مجمع الوزارات - ص.ب : ٩ (الصفاة)- 13001 الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس 46203/MOF - فاكس : ٢٤٠٤٠٢٥
Ministries Complex - P.O.Box : 9 (Safat) - Postal Code 13001 Kuwait - Cable: Finance. Kuwait-Telex:46203/MOF - Fax : 2404025



مادة رقم (٣٣) : مواقع العمل

يلتزم الطرف الثاني بعدم تجاوز موقع العمل وعدم البقاء فيه إلا لضرورة يقتضيها العمل تقدرها الجهات الحكومية، و بإتباع تعليمات الأمن وعدم ترك أو إبقاء أية مواد خطرة أو سريعة الاشتعال داخل موقع العمل، و يتحمل الطرف الثاني مسؤولية جبر وتعويض أي تلف أو ضرر مهما كان مقداره ولو كان يسيرا يتسبب في وقوعه داخل موقع العمل بإهماله أو عدم تحرزه أو عدم احتياطه، كما يكون الطرف الثاني مسئولا مسئولية كاملة عن الأضرار والمخاطر التي تصيب الغير بأي شكل من الأشكال سواء العاملين بالجهة أو المراجعين أو الأشخاص الذين يستخدمهم في تنفيذ التزاماته.

مادة رقم (٣٤) : الموقع البديل

يلتزم الطرف الثاني بضرورة توافر موقع بديل (موقع طوارئ) لإستخدامه في حالة تعطل موقعه الرئيسي لأي سبب من الأسباب، مع ضمان التحول المباشر والسريع للموقع البديل وضمان جودة الخدمات المقدمة كما هو عليه الوضع في الموقع الرئيسي.

مادة رقم (٣٥) : ربط أنظمة المطالبات الآلية وخدمات الدفع الإلكتروني

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الدعم اللازم لربط أنظمة المطالبات الآلية لدى الجهات الحكومية مع خدمات الدفع الإلكتروني لكل قنوات الدفع الموضحة في المادة (١١).

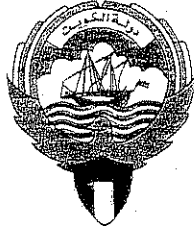
مادة رقم (٣٦) : معاملات الجهات الحكومية

يتعهد الطرف الثاني بتوفير تقارير خاصة لمعاملات الجهات الحكومية توضح جميع تفاصيل عمليات الدفع والتي بدورها تسمح للسلطات الرسمية بالإطلاع والتحقق بخصوص أي أخطاء أو دعوى مع الأطراف المعنية بتلك المعاملات في حال الحاجة لذلك.

مادة رقم (٣٧) : تحويل المتحصلات

يلتزم الطرف الثاني بتحويل المبالغ المحصلة عن طريق قنوات الدفع الإلكتروني المختلفة إلى الحسابات المصرفية الخاصة بكل وزارة وإدارة حكومية في بنك الكويت المركزي، وتحدد الجهات ذات الميزانيات الملحقة الحسابات المصرفية التي ترغب بتحويل المتحصلات إليها، على أن يتم تحويل جميع المبالغ المحصلة عن طريق قنوات الدفع الإلكتروني إلى الحسابات المصرفية الخاصة بالجهات الحكومية في اليوم التالي أولا بأول، مع توفير تقرير آلي لكل جهة حكومية عن ما تم تحصيله و ما تم تحويله لتتم المطابقة وذلك بشكل يومي.

مجمع الوزارات - ص.ب : ٩ (الصفاة) -13001 الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس 46203/MOF - فاكس : ٢٤٠٤٠٢٥
Ministries Complex - P.O.Box : 9 (Safat) - Postal Code 13001 Kuwait - Cable: Finance. Kuwait-Telex:46203/MOF - Fax : 2404025



مادة رقم (٣٨) : **إيصالات التحصيل**

يلتزم الطرف الثاني بوضع أو توفير أفضل الحلول لضمان عدم تقليد أو تزوير أو إختفاء بيانات إيصالات التحصيل وذلك بالتنسيق مع الطرف الأول.

مادة رقم (٣٩) : **قانونية إيصالات التحصيل**

تعتبر الجهات الحكومية الإيصالات الصادرة من قنوات الدفع للطرف الثاني أو أيا من شركاءه مستندا رسميا، و يمكن استخدامه لرد المبالغ المحصلة دون وجه حق لأصحاب العلاقة.

مادة رقم (٤٠) : **الربط بالبوابة والشبكة الوطنية**

يلتزم الطرف الثاني بالتنسيق مع الطرف الأول بالعمل على تنفيذ الحل التقني المناسب لإتاحة عملية دفع مستحقات الدولة، بحيث يتم ذلك من خلال الربط مع الشبكة الوطنية التابعة للجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات في حال جهوزيتها كما يلتزم الطرف الثاني قبل توريد أجهزة (قنوات الدفع) بتقديم عينة للاختبار للطرف الأول للتأكد من جودتها وتغطيتها لكافة الخدمات المطلوبة ولتحديد مواقع تركيبها.

مادة رقم (٤١) : **منع الاحتكار**

يلتزم الطرف الثاني عند إبرام العقود مع أي من الجهات الحكومية بأن لا تتضمن على أي بند يفسر على أنه ينص صراحة أو ضمنا على:

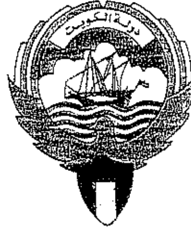
أ. أن يتمتع الطرف الثاني بالحق في أن يكون المورد الوحيد لمنتجات أو خدمات الدفع الإلكتروني لأيا من الجهات الحكومية.

ب. إلزام أية جهة حكومية بحد أدنى من الطلبيات الخاصة بالمنتجات أو خدمات الدفع الإلكتروني.

مادة رقم (٤٢) : **الحملة الإعلامية**

يلتزم الطرف الثاني بعمل حملة إعلامية وفقا للبرنامج المقدم من قبله في وثيقة الحملة الإعلامية المرفقة بكتابه المؤرخ في ٣١-مارس-٢٠٠٨ لتعريف المواطنين والمقيمين بمشروع التحصيل الإلكتروني وقنواته المختلفة بما يتفق مع رؤية ورسالة وأهداف الحملة الوطنية للتوعية باستخدام تكنولوجيا المعلومات التي تنظمها الجهات الحكومية والجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات .

مجمع الوزارات - ص.ب : ٩ (الصفاة) - 13001 الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس 46203/MOF - فاكس : ٢٤٠٤٠٢٥
Ministries Complex - P.O.Box : 9 (Safat) - Postal Code 13001 Kuwait - Cable: Finance. Kuwait-Telex:46203/MOF - Fax : 2404025



مادة رقم (٤٣) : **فصل الخدمة**

في غير الأحوال الروتينية المعتادة لفصل الخدمة ، يلتزم الطرف الثاني بعدم قطع الخدمة لأسباب فنية دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الطرف الأول.

مادة رقم (٤٤) : **تعريفة الخدمة**

تحتسب تعريفة الخدمة المؤداة من خلال قنوات الدفع الإلكتروني المختلفة لإجمالي عدد العمليات الشهرية المقبولة الخاصة بالجهات الحكومية وفقا لما هو موضح بالجدول التالي:

القيمة بالدينار الكويتي

تعريفة العمليات طبقا للشرائح الشهرية	
عدد العمليات الشهرية	تعريفة العملية
٥٠,٠٠٠	٠,٣٥٠
١٠٠,٠٠٠	٠,٣٣٠
١٥٠,٠٠٠	٠,٣١٠
٢٠٠,٠٠٠	٠,٢٩٠
٢٥٠,٠٠٠	٠,٢٧٠
٣٠٠,٠٠٠	٠,٢٥٠
٣٥٠,٠٠٠	٠,٢٣٠
٤٠٠,٠٠٠	٠,٢١٠
٤٥٠,٠٠٠	٠,١٩٠
١,٠٠٠,٠٠٠	٠,١٧٠

و تلتزم كل جهة حكومية بسداد ما عليها من مستحقات خلال خمسة أيام عمل من ورود المطالبة كاملة.

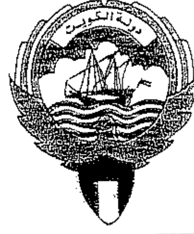
مادة رقم (٤٥) : **فسخ عقد الاتفاق**

يكون للطرف الأول الحق في فسخ عقد الاتفاق لأي سبب من الأسباب الآتية علاوة على أي حق آخر في هذا الصدد محتفظ به في العقد أو في القانون :-

أ. إذا أخل الطرف الثاني بأي شرط من شروط عقد الاتفاق.

ب. إذا ارتكب الطرف الثاني أو من ينوب عنه أو أحد شركاؤه شيئا يعد من قبيل الغش أو التلاعب.

مجمع الوزارات - ص.ب : ٩ (الصفاة) - 13001 الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس 46203/MOF - فاكس : ٢٤٠٤٠٢٥
Ministries Complex - P.O.Box : 9 (Safat) - Postal Code 13001 Kuwait - Cable: Finance. Kuwait-Telex:46203/MOF - Fax : 2404025



ج. إذا رشا الطرف الثاني أو شرع في أن يرشو بنفسه أو بواسطة غيره بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أي موظف أو عامل بالجهات الحكومية أو لدى الطرف الأول.

د. إذا أفلس الطرف الثاني أو قدم طلب لشهر إفلاسه.

هـ. إذا تعددت المخالفات من الطرف الثاني بشكل يتضح معه أنه لن يستطيع تنفيذ التزاماته في عقد الاتفاق على الوجه الأكمل.

و. إذا أهمل الطرف الثاني أو أظهر بطئًا في تنفيذ التزاماته بموجب عقد الاتفاق يتحقق معه للطرف الأول بشكل ملحوظ أنه لن يستطيع تنفيذ التزاماته في عقد الاتفاق على الوجه الأكمل.

و يكون فسخ عقد الاتفاق في هذه الحالات بموجب كتاب مسجل ودون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية، و يترتب على فسخ عقد الاتفاق الرجوع على الطرف الثاني بجميع ما يستحق عليه الطرف الأول من تعويضات أو مصاريف أو غرامات أو غيرها.

مادة رقم (٤٦) : **التعامل مع موظفي الجهات**

يلتزم الطرف الثاني هو وموظفيه أو من ينيبه باسلوب التعامل اللائق مع موظفي الجهات الحكومية وكذلك المحافظة على حسن السير والسلوك من قبل عناصر العمل التابعين له .

مادة رقم (٤٧) : **الكفالة المصرفية**

يلتزم الطرف الثاني بتقديم كفالة مصرفية بمبلغ وقدره عشرة آلاف دينار كويتي لصالح وزارة المالية لضمان تنفيذ العقد على الوجه الأكمل، ويكون في صورة شيك مصدق أو كتاب ضمان من أحد البنوك المعتمدة في الكويت لصالح الطرف الأول، ولا تدفع فوائد على مبلغ هذا التأمين، ولا يجوز لدائني الطرف الثاني الحجز على مبلغ هذا التأمين، ويكون هذا التأمين ساري المفعول طيلة مدة عقد الاتفاق ، وللطرف الأول أن يخصم من هذا التأمين قيمة الغرامات والتعويضات التي تستحق على الطرف الثاني بموجب هذا العقد، وفي حالة حصول مثل هذا الخصم يجب على الطرف الثاني خلال سبعة أيام من تاريخ إخطاره أن يكمل التأمين، فإذا قصر في ذلك كان للطرف الأول الحق في أن يكمل التأمين مما يستحق له لديه من أية مبالغ أخرى ، فإذا لم يكن له مبالغ مستحقة الصرف وعجز عن تكملة التأمين خلال المهلة المشار إليها، فإن للوزارة الحق في فسخ العقد، وذلك بكتاب موصى عليه دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية مع حفظ حق الوزارة في الرجوع عليه بالتعويضات المترتبة على ذلك.

مجمع الوزارات - ص.ب : ٩ (الصفاة) - 13001 الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس 46203/MOF - فاكس : ٢٤٠٤٠٢٥
Ministries Complex - P.O.Box : 9 (Safat) - Postal Code 13001 Kuwait - Cable: Finance. Kuwait-Telex:46203/MOF - Fax : 2404025



مادة رقم (٤٨) : المبالغ المستحقة

كل المبالغ التي تستحق على الطرف الثاني للطرف الأول تطبيقا لأحكام العقد سواء بصفة غرامات أو تعويضات أو مصاريف أو غيرها ،يكون له الحق في خصمها من التأمين أو من أية مبالغ أخرى تكون مستحقة للطرف الأول لدى الطرف الثاني بناء على هذا العقد أو أي عقد آخر أو لدى أيا من الجهات الحكومية ، كل ذلك دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المعارضة وبغير حاجة إلى إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية .

مادة رقم (٤٩) : دعم العمالة الوطنية

يلتزم الطرف الثاني بأحكام القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية وتعديلاته ، وقرار مجلس الوزراء رقم ٩٠٤ لسنة ٢٠٠٢ في شأن تحديد نسب العمالة الوطنية في الجهات غير الحكومية وتعديلاته ، كما يلتزم بتقديم شهادة استيفاء نسبة العمالة الوطنية الصادرة عن وزارة الشئون الاجتماعية والعمل قبل توقيع العقد .

مادة رقم (٥٠) : الكشف عن العمولات

يلتزم الطرف الثاني بأحكام القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٦ في شأن الكشف عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة والتقيد بما ورد فيه من أحكام ، وذلك في مجال سريانه وعلى ضوء ما جاء في تعميم ديوان المحاسبة رقم ١ لسنة ١٩٩٦ في هذا الشأن .

مادة رقم (٥١) : العنوان

يقر الطرفان بأن كلا منهما قد اتخذ طوال مدة سريان عقد الاتفاق موطنا مختارا له بالعنوان الموضح فيه، وتعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي توجه إليه على هذا العنوان بمثابة إعلان قانوني صحيح ونافذ في حقه، وعليه أن يخطر الطرف الآخر بكل تغيير يحصل على هذا العنوان خلال مدة لا تزيد عن ١٥ يوما بكتاب موصى عليه، وما لم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات القضائية المرسلة إليه على عنوانه القديم صحيحة ونافذة في حقه وبمثابة إعلان قانوني سليم .

مجمع الوزارات - ص.ب : ٩ (الصفاة)-13001 الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس 46203/MOF - فاكس : ٢٤٠٤٠٢٥
Ministries Complex - P.O.Box : 9 (Safat) - Postal Code 13001 Kuwait - Cable: Finance. Kuwait-Telex:46203/MOF - Fax : 2404025



مادة رقم (٥٢) : القوانين واللوائح

يتعهد الطرف الثاني بالالتزام والتقيد بجميع القوانين واللوائح والقرارات المعمول بها في دولة الكويت عند التوقيع على عقد الاتفاق أو أي عقود اتفاق أخرى لاحقة وكذلك القواعد والقرارات المنظمة للدفع الإلكتروني التي تصدرها وزارة المالية، كذلك المقاييس والأنماط والأساليب الفنية التي يصدرها الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات ، وأي خلاف أو نزاع ينشأ عن عقد الاتفاق أو بسببه تختص بالفصل فيه المحاكم الكويتية .

حرر هذا العقد من نسختين بيد كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها.

الطرف الأول	الطرف الثاني
وزارة المالية	شركة الخدمات المصرفية الآلية المشتركة

خليفة مساعد حمادة
وكيل وزارة المالية

مجمع الوزارات - ص.ب : ٩ (الصفاة)-13001 الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس 46203/MOF - فاكس : ٢٤٠٤٠٢٥
Ministries Complex - P.O.Box : 9 (Safat) - Postal Code 13001 Kuwait - Cable: Finance. Kuwait-Telex:46203/MOF - Fax : 2404025